A

WIPO
المنظمة العالمية
للملكية الفكرية

PCT/A/49/5
الأصل: بالإنكليزية
التاريخ: 14 ديسمبر 2017

اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات

الجمعية

الدورة التاسعة والأربعون (الدورة العادية الحادية والعشرون)
جنيف، من 2 إلى 11 أكتوبر 2017

التقرير

الذي اعتمدته الجمعية

1. تناولت الجمعية البنود التالية التي تعنيها من جدول الأعمال الموحّد (الوثيقة A/57/1): من 1 إلى 6، و10"2" و12 و21 و30 و31.

2. وترد التقارير الخاصة بتلك البنود، فيما عدا البند 21، في التقرير العام (الوثيقة A/57/12).

3. ويرد التقرير الخاص بالبند 21 في هذه الوثيقة.

4. وانتخب السيد سندرس لغنوفسكي (لاتفيا) رئيسا للجمعية، وانتخب السيد هي زهيمين (الصين) والسيد لمين كا مباي (السنغال) نائبين للرئيس.

البند 21 من جدول الأعمال الموحّد

نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات

5. رحّب الرئيس بجميع الوفود، وخصّ بالذكر الأردن التي انضمت إلى معاهدة التعاون بشأن البراءات منذ الدورة الأخيرة لجمعية المعاهدة في أكتوبر 2016.

تقرير عن الفريق العامل لمعاهدة التعاون بشأن البراءات

6. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/A/49/1.

7. وقدّمت الأمانة الوثيقة، التي تتضمن تقريراً عن الدورة العاشرة للفريق العامل لمعاهدة التعاون بشأن البراءات (الفريق العامل). وكان للدورة جدول أعمال زاخر تضمّن 25 بنداً و23 وثيقة عمل. وذلك يدلّ على الاهتمام المتواصل المولى لتطوير نظام معاهدة البراءات باعتباره الركن الأساسي لنظام البراءات الدولي من أجل إدخال مزيد من التحسينات لفائدة المكاتب والمستخدمين. وقُدّمت إلى الجمعية وثيقة منفصلة (الوثيقة PCT/A/49/4) لتبتّ فيها، تتضمن تغييرات في اللوائح التنفيذية لمعاهدة البراءات وافق عليها الفريق العامل. وقُدمت نبذة عامة عن كل البنود التي نوقشت أثناء الدورة في ملخص الرئيس المرفق بالوثيقة.

8. وتحدّث وفد كوستاريكا بالنيابة عن مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي معرباً عن تأييده للموافقة على الاقتراح الذي قدّمته البرازيل، الوارد في الوثيقة PCT/WG/10/18، بشأن تخفيضات في الرسوم لفائدة الجامعات في البلدان النامية، والتعجيل بتنفيذه.

9. وأعرب وفد شيلي عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد كوستاريكا بالنيابة عن مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. وقال إن المعهد الوطني الشيلي للملكية الصناعية، منذ تعيينه كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي بناءً على معاهدة البراءات، أحرز تقدماً كبيراً ليحتلّ مركزاً ريادياً في مجال تسجيل البراءات، وما انفك يضطلع بدور مهم في منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي. وأشار إلى أن بلده يودّ مواصلة إسهامه في تحسين أنظمة البراءات وتقديم خدمة ذات جودة، ليس لبلدان أمريكا اللاتينية فحسب، بل أيضا لبلدان الكاريبي إن اقتضى الأمر ذلك. ولهذا السبب، أعرب الوفد عن أمله بتمديد تعيين المعهد الوطني الشيلي للملكية الصناعية كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي بناءً على معاهدة البراءات خلال الدورة الحالية. واختتم الوفد بيانه مؤكداً من جديد تأييده للاقتراح الذي قدّمته البرازيل، الوارد في الوثيقة PCT/WG/10/18، بشأن تخفيضات في الرسوم لفائدة الجامعات في البلدان النامية، وأعرب عن أمله في أن تستمر المناقشات بشأن تيسير مشاركة الجامعات في نظام البراءات الدولي وتوفير حوافز لرفد الابتكار.

10. وأكّد وفد الصين من جديد، متحدثاً باسم مجموعة بريكس (البرازيل والاتحاد الروسي والهند والصين وجنوب أفريقيا)، تأييده للاقتراح الذي قدّمته البرازيل، والوارد في الوثيقة PCT/WG/10/18، بشأن تخفيض الرسوم لفائدة الجامعات في البلدان النامية، والذي من شأنه أن يُكيّف سياسة تخفيض الرسوم على النحو الواجب لتطوير نظام معاهدة البراءات. وأضاف أن الاقتراح لن يساهم في زيادة تشجيع الابتكار والإبداع في الجامعات فحسب، بل أيضاً في زيادة تعزيز نشر التكنولوجيا وتوسيع نطاق النفاذ إلى نظام معاهدة البراءات وتأثيره من خلال توسيع نطاق التخفيضات في الرسوم لفائدة الجامعات، لا سيما في البلدان النامية. وأضاف الوفد أن التخفيضات سوف تتيح لمودعي الطلبات المحتملين من الجامعات فرصة إيداع المزيد من الطلبات بموجب نظام معاهدة البراءات وذلك من شأنه إلى حدّ ما توفيق فقدان الإيرادات من الويبو في هذا المجال، مثلما هو مُبيّن في الاقتراح. واسترسل قائلاً إن اقتراح تخفيض الرسوم لفائدة الجامعات سيكون بمثابة مساعدة

حقيقية تقدّمها الويبو للبلدان النامية من أجل تعزيز الأنشطة الابتكارية، بوصفها مكمّلا قيّماً لبرامج التدريب والتعليم التي تضطلع بها المنظمة.

11. وأيد وفد البرازيل البيانين اللذين أدلى بهما وفد كوستاريكا بالنيابة عن مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، ووفد الصين بالنيابة عن مجموعة بريكس. وقال إن أحد العناصر الأساسية في النظام الدولي للملكية الفكرية هو تحفيز الابتكار والإبداع في المجال التكنولوجي من خلال تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء. وأضاف أن ذلك يتجلى في المعاهدات الدولية الرئيسية ذات الصلة، على غرار اتفاق جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (اتفاق تريبس)، فضلاً عن معاهدة البراءات. وأشار إلى ديباجة معاهدة البراءات التي ورد فيها أن "التعاون الدولي من شأنه أن يسهل بلوغ هذه الأهداف إلى حد كبير"؛ وتشمل تلك الأهداف "المساهمة في تقدم العلم والتكنولوجيا" إضافة إلى "تيسير وقوف أفراد الجمهور على المعلومات التقنية الواردة في الوثائق التي تصف الاختراعات الحديثة والإسراع في ذلك". واستطرد قائلاً إنه بالرغم من ذلك، لا تزال التحديات قائمة فيما يخص ضرورة زيادة استخدام البلدان النامية لأنظمة التسجيل الدولية التي تديرها الويبو. وأكّد على وجوب اتخاذ الويبو والدول الأعضاء إجراءات واضحة وملموسة لمعالجة تلك المسألة، ولا سيما فيما يتعلق بنظام معاهدة البراءات. وأضاف أنّ تخفيض الرسوم من بين السبل الفعّالة للقيام بذلك. ومضى يقول إنه على غرار ما صرّح به المكتب الدولي خلال اجتماع الفريق العامل، فإن الرسوم تؤدي أساساً وظيفتين متباينتين، أولهما استرداد التكاليف، وثانيهما الاضطلاع بدور أداة تنظيمية تؤثر في سلوك مودعي الطلبات. وأفاد أن اقتراح تخفيض الرسوم لفائدة الجامعات في البلدان النامية يرمي إلى الانتفاع الكامل برسوم معاهدة البراءات بوصفها أداة تنظيمية إذ إنه يؤثر في سلوك مودعي الطلبات من الجامعات تأثيراً إيجابياً، دون أن يؤثر تأثيراً كبيراً في وظيفة استرداد التكاليف التي تؤديها تلك الرسوم. ومن شأن تخفيضات الرسوم المستهدفة أن تفضي إلى تحسينات ملموسة من خلال تحقيق زيادة بنسبة 7 في المائة في عدد الطلبات المودعة بموجب نظام معاهدة البراءات في البلدان النامية، ورفد الابتكار وتحفيز النشاط الإبداعي. وأضاف أن ذلك سيتماشى مع العديد من أهداف الويبو الاستراتيجية، على غرار الأهداف 2 و3 و5 و7، بالإضافة إلى الهدف الذي تنشده الويبو والمتمثّل في ضمان استخدام أوسع نطاقاً للخدمات التي توفرها أنظمة التسجيل الدولية التي تديرها الويبو. ولفت الوفد النظر إلى أن الاقتراح حظي خلال الدورة العاشرة للفريق العامل لمعاهدة البراءات بتأييد الوفود التي تحدّثت بالنيابة عن ما مجموعه 108 بلدان، وهو ما يمثل أكثر من ثلثي مجموع الدول الأعضاء في معاهدة البراءات. وعرّج على الحاجة الملحّة إلى الاستجابة للمطلب المشروع لتلك البلدان التي تنحدر من مناطق مختلفة وتتباين من حيث مستويات التنمية التي بلغتها. وأردف قائلاً إن بلده يعي أنه بالإمكان أيضا مناقشة مسألة تخفيض الرسوم لفائدة الجامعات في البلدان النامية الواردة في الوثيقة PCT/WG/10/18، مع مراعاة التقديرات المتعلقة بالأثر المالي التي أفاد بها كبير الاقتصاديين في الويبو. واستطرد قائلاً إن تنفيذ سياسة لتخفيض الرسوم من ذلك القبيل من شأنه أن يتيح الانتفاع بطائفة كبيرة من المواهب العلمية والتكنولوجية في تلك الجامعات، وإنّ ثمة حاجة حقيقية للاستفادة من ذلك المصدر من المعارف ووضع حوافز إضافية تتيح إنتاج منتجات وخدمات مبتكرة. وأشار إلى أن تخفيض الرسوم المقترح من شأنه أن يشجّع استخدام نظام البراءات وأن يزيد من تنوع التوزيع الجغرافي للطلبات، مما يفضي إلى زيادة الطلب على خدمات نظام معاهدة البراءات في الأجل المتوسط. وفي الختام، دعا الوفد جميع الدول الأعضاء إلى تأييد ذلك الاقتراح والموافقة على إجراء مناقشة بشأنه، إذ سيساهم لدى تنفيذه في تخفيض الرسوم بنسبة صغيرة لفائدة المجتمع الدولي وتعزيز استخدام نظام البراءات واتخاذ أول خطوة ملموسة عقب المناقشات المتعلقة بمرونة رسوم معاهدة البراءات.

12. وأعرب وفد الاتحاد الروسي عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد الصين بالنيابة عن مجموعة بريكس، والبيانات التي أدلت بها الوفود الأخرى التي تناولت موضوع تخفيض الرسوم لفائدة الجامعات، والذي من شأنه أن يُشكّل حافزاً إضافيا من أجل تطوير نظام معاهدة البراءات.

13. وقال وفد الولايات المتحدة الأمريكية إنه يتطلع إلى المضي قدماً في مناقشة اقتراح وفد البرازيل بشأن تخفيض الرسوم لفائدة الجامعات، والقضايا ذات الصلة في الفريق العامل.

14. وأعرب وفد اليونان عن رضاه إزاء أداء نظام معاهدة البراءات، مشيراً إلى أن زيادة عدد الطلبات المودعة بموجب نظام معاهدة البراءات ساهم في النتائج المالية الإيجابية التي حققتها الويبو في عام 2016. وقال الوفد إن نظام معاهدة البراءات يتسّم بقوّته، ويُعزى ذلك إلى الجهود الحثيثة التي يبذلها موظفو المكتب الدولي والتزامهم. وأضاف أن محافظة النظام على متانته مرهون بإدراج تحسينات متواصلة استجابةً للتحديات الجديدة ولاحتياجات المستخدمين التي لا تنفك تتغير. واستطرد قائلاً إن النظام يحتاج في الوقت نفسه إلى أن يكون باعثا على الابتكار وأن يوفر الحوافز الكفيلة بضمان نفاذ أي مستخدمين يهمهم الأمر، ولا سيما أولئك المحدودة مواردهم. واسترسل قائلاً إنه خلال السنتين الماضيتين، أتاحت تخفيضات الرسوم التي استفاد منها الأشخاص الطبيعيون المؤهلون لمودعي الطلبات اليونانيين إيداع طلباتهم الدولية، ليستمر توفير الحماية للمنتجات المبتكرة في شتى أصقاع العالم. وأشار أيضا إلى ضرورة تحفيز الابتكار الذي تدفع الجامعات عجلته من خلال تخفيض تكاليف الدخول، ومن ثمّ، فقد كان من المهم استكشاف مسألة تخفيض الرسوم لفائدة مودعي الطلبات من الجامعات، على أن يكون تأثير ذلك في مداخيل نظام معاهدة البراءات طفيفاً للغاية. ورحّب الوفد بالمناقشات التي استُهلّت ضمن الفريق العامل وقال إنّه يتطلع إلى تحقيق نتائج إيجابية.

15. وأعرب وفد مصر عن تأييده لاقتراح البرازيل بتخفيض الرسوم لفائدة الجامعات، بما أن ذلك سيحفّز زيادة عدد الطلبات، لا سيما في البلدان النامية.

16. وأيّد وفد الهند البيان الذي أدلى به وفد الصين بالنيابة عن مجموعة بريكس.

17. وأعرب وفد جنوب أفريقيا عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد الصين متحدثاً باسم مجموعة بريكس.

18. إن جمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات:

"1" أحاطت علماً بالوثيقة المعنونة "تقرير عن الفريق العامل لمعاهدة التعاون بشأن البراءات" (الوثيقة PCT/A/49/1)؛

"2" ووافقت على عقد دورة للفريق العامل لمعاهدة التعاون بشأن البراءات، كما هو مبيّن في الفقرة 4 من تلك الوثيقة.

التعديلات المقترح إدخالها على اللائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات

19. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/A/49/4.

20. وقدمت الأمانة الوثيقة التي تتضمن التعديلات المقترح إدخالها على اللائحة التنفيذية والتفاهم لمعاهدة البراءات كي تعتمدها الجمعية. وقد نوقشت تلك التعديلات في الفريق العامل، الذي وافق بالإجماع على التوصية بأن تعتمد هذه الجمعية التعديلات بصيغتها المقترحة. وتتعلق التعديلات المقترحة في المرفق الأول من الوثيقة بما يلي: تصويب الإحالات في القاعدتين 1.4(ب)"2" و2.41(ب) لتبرر بشكل صحيح تغيير الترقيم عقب التعديلين المُدخلين على القاعدتين 12(ثانيا) و23(ثانيا) واللذين اعتمدتهما جمعية معاهدة البراءات في دورتيها السابعة والأربعين (التي عُقدت في أكتوبر 2015) والثامنة والأربعين (التي عُقدت في أكتوبر 2016)، على التوالي، وتعديل جدول الرسوم لتوضيح أن تخفيضات الرسوم بنسبة 90 في المائة المنصوص عليها في البند 5 مخصصة فقط للأشخاص الذين يودعون طلبا دوليا بصفتهم الشخصية لا لمن يودعون طلبا دوليا نيابة عن شخص أو كيان غير مؤهل للانتفاع بتخفيض الرسوم، كمدير أو موظف في شركة يودع طلبا دوليا بالنيابة عن شركته بغية الحصول على التخفيض المنصوص عليه في البند 5(أ). وبالإضافة إلى التعديل المقترح إدخاله على جدول الرسوم، دعت الوثيقة أيضاً الجمعية إلى اعتماد التفاهم بأن تخفيض الرسوم المنصوص عليه في البند 5 لا ينطبق سوى على الحالة التي يكون فيها المودعون المشار إليهم في العريضة المالكين الحقيقيين والوحيدين للطلب ولا يكونوا خاضعين لأي التزام بالتنازل عن

الحقوق المرتبطة بالاختراع أو منحها أو نقلها لطرف آخر غير مؤهل للاستفادة من تخفيض الرسوم. واعتمد الفريق العامل ذلك التفاهم وأُدرج في الفقرة 3 من الوثيقة.

21. وقال وفد الولايات المتحدة الأمريكية إنه يؤيد اعتماد التعديلات المقترح إدخالها على اللائحة التنفيذية لمعاهدة البراءات، والواردة في الوثيقة، بالإضافة إلى القرار المقترح بشأن بدء النفاذ والترتيبات الانتقالية. وأيّد الوفد أيضا اعتماد التفاهم الوارد في الفقرة 3 من الوثيقة بوصفه خطوة صوب توضيح تخفيضات الرسوم بنسبة 90 في المائة لفائدة المودعين من المواطنين المنتمين إلى بعض البلدان من أجل تخفيف أثر تخفيضات الرسوم المطالب بها على نحو غير مشروع.

22. إن جمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات:

"1" اعتمدت التعديلات المقترح إدخالها على اللائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات والمبيّنة في المرفق الأول من الوثيقة PCT/A/49/4، والقرار المقترح المبيّن في الفقرة 6 من الوثيقة PCT/A/49/4 والمتعلق ببدء النفاذ والترتيبات الانتقالية؛

"2" واعتمدت التفاهم الوارد في الفقرة 3 من الوثيقة PCT/A/49/4 ليكون نافذا اعتبارا من 11 أكتوبر 2017.

23. وتسهيلاً للاطلاع على الوثائق، يتضمن المرفق الأول من هذه الوثيقة نسخة "نهائية" من اللائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات بصيغتها المعدلة بموجب القرار المبيّن في الفقرة 22"1" أعلاه؛ ويتضمن المرفق الثاني من هذا التقرير القرار المتعلق ببدء النفاذ والترتيبات الانتقالية المشار إليها في الفقرة 22"1" أعلاه، والتفاهم المشار إليه في الفقرة 22"2" أعلاه.

<u>تعيين مكتب الفلبين للملكية الفكرية كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات</u>

24. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/A/49/3.

25. وأشار الرئيس إلى الدورة الثلاثين للجنة المعنية بالتعاون التقني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات (لجنة التعاون التقني) التي عُقدت في مايو 2017، ووافقت بالإجماع على أن توصي الجمعية بتعيين مكتب الفلبين للملكية الفكرية كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات، على النحو المذكور في الفقرة 4 من الوثيقة.

26. وقدّم وفد الفلبين طلب تعيين مكتبه للملكية الفكرية كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي في إطار معاهدة البراءات، والذي أيّدته لجنة التعاون التقني خلال دورتها الثلاثين التي عُقدت في مايو 2017. وقال الوفد إن بلده يحتل موقعاً استراتيجيًّا بوصف بوابة قارة آسيا، ويبلغ عدد سكانه ممن يتمتعون بمستويات تعليم عالية 104 ملايين مواطن، يُشهد لهم بقدراتهم ومهاراتهم في جميع مجالات الاختصاص. وأضاف أن بلده يضم نحو 180 2 كلية وجامعة إضافة إلى كبرى الشركات المتعددة الجنسيات التي تضطلع بأنشطة قوية في مجال البحث والتطوير. وأردف قائلاً إن تعيين مكتب الفلبين للملكية الفكرية كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي يُكمّل سياسة الحكومة الرامية إلى تعميم منصات العلوم والتكنولوجيا والابتكار في برامج التنمية على الصعيدين الوطني والمحلي، ومن شأنه أن يساعد في مزيد تعزيز البحث والتطوير، كما أنه يتماشى مع خطة التنمية الفلبينية للفترة 2017-2022 الرامية إلى إقامة اقتصاد تنافسي عالمي قائم على المعارف. وأشار إلى أن عدد الأطراف المتعاقدة في معاهدة البراءات بلغ حالياً 152 دولة متعاقدة، ومن المتوقع أن يرتفع عدد أولئك الأعضاء خلال السنوات المقبلة، مما سيفضي إلى زيادة معتبرة في الطلب على العمل الدولي. واستطرد قائلاً إن قارة آسيا حظيت بنسبة 43.5 بالمائة من مجموع الطلبات المودعة بموجب معاهدة البراءات خلال عام 2015، وإن منطقة جنوب

شرقي آسيا سجّلت نمواً مطّرِداً خلال السنوات الأخيرة، مما أسفر عن زيادة الطلب على العمل الدولي في إطار معاهدة البراءات. ولفت النظر إلى خبرة مكتب الفلبين في مجالي البحث والفحص التي تقارب 70 عاماً، مما يجعله يحتل مكانة تتيح له مساعدة النظام على الاستجابة للطلب المتزايد. وبما أن لجنة التعاون التقني قد استعرضت في شهر مايو المعلومات التقنية بشأن طلب التعيين ونظرت فيها، أعرب الوفد عن رغبته في تقديم عرض موجز للقدرة المؤسسية اللازمة للتعيين كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي بموجب اللائحة التنفيذية لمعاهدة البراءات، والتي ثابر مكتب الفلبين مثابرة كبيرة لاكتسابها خلال السنوات الأربع الماضية. فنبّه بدايةً بأن مكتب الفلبين يملك ما يكفي من الكفاءات التقنية والبشرية لإجراء البحث والفحص في المجالات التقنية المطلوبة وفقاً للقاعدة 34 من اللائحة التنفيذية لمعاهدة البراءات. وأضاف ثانياً أن فاحصي البراءات في مكتب الفلبين يستخدمون قواعد بيانات تجارية شاملة ومتاحة للجمهور، تغطي قواعد بيانات وثائق البراءات وغير البراءات الخاصة بالعلوم والهندسة لإجراء البحث والفحص، والتي تستوفي مجتمعة الحد الأدنى من وثائق معاهدة البراءات، لا بل تتجاوزه. وذكر ثالثاً، أن المكتب يعتمد نظاماً شاملاً لإدارة الجودة، يتألف من فحص الجودة أثناء العمليات ونظام لإدارة الجودة وفقاً لمعيار ISO 9001:2008 ونظام داخلي لاستعراض جودة البراءات، ليتجاوز بذلك القواعد العامة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي المنصوص عليها في الفصل 21 من المبادئ التوجيهية للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي بموجب معاهدة التعاون بشأن البراءات. وأشار رابعاً إلى توصيات المكتب الياباني للبراءات ومكتب أستراليا للملكية الفكرية، بوصفهما إدارتين قائمتين للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي فيما يخص تعيين مكتب الفلبين، والتي قدّماها خلال الدورة الثلاثين للجنة التعاون التقني لمعاهدة البراءات. وفي هذا الشأن، أعرب الوفد عن فائق امتنانه للمكتب الياباني للبراءات ومكتب أستراليا للملكية الفكرية على ما قدّماه من دعم وتوجيه لمكتب الفلبين أثناء إعداد طلب تعيينه وأعرب عن ارتياحه لإبداء المكتبين استعدادهما واهتمامهما لمواصلة تقديم يد العون إلى مكتب الفلبين خلال السنوات المقبلة. وعلاوة على ذلك، أعرب الوفد عن تقديره لشركائه الآخرين، على غرار مكتب الولايات المتحدة الأمريكية للبراءات والعلامات التجارية ومكتب سنغافورة للملكية الفكرية، لما قدّموه من دعم. وقال الوفد إن روح التعاون والشراكة السائدة في اتحاد معاهدة البراءات هي التي شجّعت بلده على الاضطلاع بدور أكبر في نظام معاهدة البراءات. وبالإضافة إلى ذلك، توجّه الوفد بالشكر للأمانة على ما قدّمته من مساعدة في إطار عملية التعيين. وخلص الوفد إلى أنه في حال تعيين مكتب بلده كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي، فإنه سيسهم مساهمة إيجابية في نظام معاهدة البراءات، وذلك من خلال ما يلي: أولاً، المساعدة على نحو كبير في تلبية الطلب على العمل في إطار معاهدة البراءات، لا سيما فيما يتعلق بزيادة حجم الطلبات، وذلك من خلال توفير خدمات ذات جودة وفي الوقت المناسب؛ وثانياً، الاضطلاع بدور شريك استراتيجي لسائر إدارات البحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي في المنطقة، وبالأخص مكتب سنغافورة للملكية الفكرية؛ وثالثاً، الاضطلاع بدور همزة وصل استراتيجية ضمن نظام معاهدة البراءات في السوق الآسيوية التي تشهد نمواً متزايداً، وذلك من خلال تعزيز النظام في قارة آسيا، لا سيما لفائدة مودعي الطلبات من الأفراد والشركات الناشئة والجيل الجديد من المبتكرين في المنطقة، بالإضافة إلى توفير منصة لاستخدام نظام معاهدة البراءات لفائدة شبكة مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار في المنطقة، والمكونة من 85 مركزاً، والتي لا تنفك تتزايد؛ ورابعاً، إرساء البنية المؤسسية اللازمة في المنطقة تمهيداً لزيادة استخدام نظام الملكية الفكرية في الاقتصادات النامية والناشئة.

27. وقال وفد أستراليا إن مكتب أستراليا للملكية الفكرية تجمعه علاقة مثمرة وطويلة الأمد بمكتب الفلبين الذي تعزّز خلال السنوات الأخيرة من خلال التعاون القائم في إطار البرنامج الإقليمي لتدريب الفاحصين. وأضاف أن الفلبين دولة متعاقدة في معاهدة البراءات منذ عام 2001، وأنها تزخر بخبرة وافرة فيما يتعلق بمعاهدة البراءات. وأشار الوفد أن طلب تعيين مكتب الفلبين للملكية الفكرية كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي يعزز السياسات الرامية إلى تطوير الابتكار وتحقيق الرخاء في الفلبين. وأردف قائلاً إن ذلك بدوره قد يشجّع على زيادة استخدام نظام البراءات الدولي في منطقة آسيا، ويمنح قيمة إضافية لشبكة الإدارات الدولية القائمة. وأشار الوفد إلى أن مكتب الفلبين قد عزّز عملياته في الآونة الأخيرة من خلال اعتماده أدوات بحث إضافية، على غرار شبكة المعلومات العلمية والتقنية (STN)، واختبار خدمات الاستفسار في إطار نظام EPOQUE-Net، وعبّر الوفد عن ثقته بأن عمليات البحث والفحص التي سيجريها مكتب

الفلبين كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي ستكون متسقة مع مبادئ معاهدة البراءات. وقال الوفد إن المكتب الأسترالي للملكية الفكرية يتطلع إلى تقديم المزيد من المساعدة المستمرة إلى مكتب الفلبين، كجزء من العلاقة التعاونية والطويلة الأمد التي تربطهما، وذلك من أجل مدّ يد العون فيما يخص أي إجراء انتقالي مطلوب ليصبح مكتب الفلبين إدارة تنفيذية للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي. وأضاف الوفد أن المكتب الأسترالي قد سرّته المشاركة في مسار تعيين مكتب الفلبين، وتمنّى لمكتب الفلبين خالص التوفيق للمضي قدماً في ذلك المسعى.

28. وصرّح وفد اليابان، بصفته إحدى الإدارات الدولية التي عملت على تقييم أهلية مكتب الفلبين لتعيينه كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي، قائلاً إنه يؤيد تماماً تعيين مكتب الفلبين. وأضاف أن صلة التعاون الوثيقة في مجال الملكية الفكرية التي تجمع بين المكتب الياباني للبراءات ومكتب الفلبين للملكية الفكرية طويلة الأمد، وتشمل طائفة واسعة من الأنشطة، على غرار تنمية الموارد البشرية وأتمتة العمليات. وأشار إلى أنه كجزء من التعاون مع مكتب الفلبين في إطار معاهدة البراءات، لم يلجأ المكتب الياباني للبراءات إلى الصندوق الاستئماني المشترك بين الويبو واليابان فحسب، بل وقّع أيضاً على مذكرة تعاون مع مكتب الفلبين. واستطرد الوفد قائلاً إن المكتب الياباني للبراءات قد أجرى تقييما لمكتب الفلبين على نحو موضوعي شمل مختلف الجوانب التي تحدّد استيفاءه الحد الأدنى من المتطلبات، عملاً بالقاعدتين 1.36 و1.63 من معاهدة البراءات. وذكر أن نتيجة التقييم أُدرجت في الملحق 3 من مرفق الوثيقة .PCT/CTC/30/2 Rev، التي خلصت إلى أن مكتب الفلبين للملكية الفكرية يستوفي الحد الأدنى من متطلبات التعيين وفقاً لقواعد معاهدة البراءات ذات الصلة، مع افتراض أنه سيضم فاحصين يتمتعون بمؤهلات تقنية كافية لإجراء عمليات البحث، وأنه سيكون بوسعه النفاذ إلى بعض قواعد البيانات الخاصة بالوثائق غير المتعلقة بالبراءات، وذلك قُبيل انعقاد جمعية معاهدة البراءات في أكتوبر 2017. وأضاف أن مكتب الفلبين أحاط المكتب الياباني علماً بأنه قد استوفى ذلك الشرط بالفعل. وفي الختام، هنّأ الوفد مكتب الفلبين على الجهود التي بذلها من أجل تعزيز قدراته كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي وأعرب عن أمله في أن يحرز نظام معاهدة البراءات المزيد من التقدم بتعيين مكتب الفلبين كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي. وأكّد أن المكتب الياباني للبراءات سيواصل الالتزام بتقديم المساعدة إلى مكتب الفلبين لاضطلاع بعملياته كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي.

29. وقال وفد جمهورية كوريا إن لجنة التعاون التقني لمعاهدة البراءات استعرضت طلب تعيين مكتب الفلبين كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي وخلصت إلى أنه يستوفي المعايير الدنيا للتعيين على نحو كافٍ. ومن ثمّ، وافق الوفد على ذلك التعيين.

30. وأعرب وفد عمان عن تأييده لتعيين مكتب الفلبين كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي في إطار معاهدة البراءات. واعتبر الوفد ذلك بمثابة خطوة هامة صوب الاستجابة للطلبات المودعة بموجب معاهدة البراءات في منطقة آسيا، والتي لا تنفك تتزايد، إذ سجّلت زيادة بلغت نسبتها 43 في المائة خلال الآونة الأخيرة.

31. وأكّد وفد سنغافورة من جديد تأييده لطلب تعيين مكتب الفلبين كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي في إطار معاهدة البراءات. وأعرب عن ثقته أن التعاون الثنائي والإقليمي الوثيق، سيساعد مكتب الفلبين على الوفاء بمهامه كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي. وعبّر الوفد عن اقتناعه بأن تعيين إدارة دولية إضافية في المنطقة سيساند الجهود المبذولة من أجل تحسين جودة البراءات وفعاليتها في المنطقة. ومن ثمّ، أيد الوفد طلب التعيين وقال إنه يتطلع إلى مساهمة مكتب الفلبين المتواصلة في نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات.

32. وأعرب وفد أوكرانيا عن تأييده لتعيين مكتب الفلبين كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي في إطار معاهدة البراءات، وتمنى له النجاح في عمله، وأبدى عن رغبته في تحقيق المزيد من التعاون الوثيق معه.

33. وانضم وفد الولايات المتحدة الأمريكية إلى الوفود الأخرى التي أيّدت تعيين مكتب الفلبين كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي في إطار معاهدة البراءات، وأعرب عن تطلعه إلى مباشرة المكتب عملياته بصفته تلك عمّا قريب.

34. وأعرب وفد البرازيل عن تأييده لتعيين مكتب الفلبين كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي في إطار معاهدة البراءات.

35. وانضم وفد النمسا إلى الوفود الأخرى التي أيّدت تعيين مكتب الفلبين كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي في إطار معاهدة البراءات. وقال إن المكتب النمساوي للبراءات يتطلع إلى التعاون مع مكتب الفلبين بصفته هو الآخر إدارة من الإدارات الدولية في إطار معاهدة البراءات.

36. وأعرب وفد مصر عن تأييده لتعيين مكتب الفلبين كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي في إطار معاهدة البراءات.

37. وانضم وفد إندونيسيا إلى الوفود الأخرى التي أعربت عن تأييدها لتعيين مكتب الفلبين كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي في إطار معاهدة البراءات.

38. إن جمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات، عملاً بالمادتين 16(3) و32(3) من معاهدة التعاون بشأن البراءات:

"1" استمعت إلى ممثل مكتب الفلبين للملكية الفكرية وراعت مشورة اللجنة المعنية بالتعاون التقني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات المعروضة في الفقرة 4 من الوثيقة PCT/A/49/3؛

"2" ووافقت على نص مشروع الاتفاق بين مكتب الفلبين للملكية الفكرية والمكتب الدولي، كما ورد في مرفق الوثيقة PCT/A/49/3؛

"3" وعيّنت مكتب الفلبين للملكية الفكرية كإدارة للبحث الدولي وإدارة للفحص التمهيدي الدولي اعتبارا من بدء نفاذ الاتفاق وحتى 31 ديسمبر 2027.

39. وأعرب وفد الفلبين عن شعوره بالفخر والتواضع لقرار الجمعية بتعيين مكتبه للملكية الفكرية كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي. وصرّح أن مسار التعيين كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي كان شاقاً للغاية ومثمرا في الوقت نفسه. وأضاف أن مكتب الفلبين عمل بجدّ من أجل إعداد الجوانب المؤسسية والتنظيمية اللازمة لضمان استيفائه الحد الأدنى من متطلبات التعيين، وأنه تجاوز الحد الأدنى في بعضها. واستطرد قائلاً إن ذلك التعيين كان إنجازاً مهما ليس بالنسبة إلى مكتب الفلبين فحسب، بل للفلبين ككل. وأشار إلى أن خطة التنمية الفلبينية الرامية إلى تحويل البلد إلى مجتمع عماده المعرفة والابتكار، وتعيين الجمعية لمكتب الفلبين كإدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي سيُكملان أنشطة البحث والابتكار في البلد وفي منطقة جنوب شرقي آسيا. وأعرب الوفد عن عميق امتنانه وخالص تقديره لشركائه من المكاتب والمكتب الأسترالي للملكية الفكرية والمكتب الياباني للبراءات على ما قدّموه من مساعدة قيّمة وتعاون نفيس، مساهمين بذلك في توفير الإرشاد والدعم خلال عملية التعيين. وأشار إلى أن مكتب الفلبين استفاد طوال تلك العملية أيما استفادة من سخاء كلا المكتبين في تقاسم ما يزخران به من خبرة وممارسات ناجعة وسياسات وجيهة. وصرّح أن مكتب الفلبين استرشد بمشاركتهما الإيجابية والبنّاءة للمضي قدماً في تعزيز قدراته وكفاءاته في المستقبل، وأنّ التزام كلا المكتبين بمواصلة العمل مع مكتب الفلبين لتقييم العمليات الدولية وتكوين الكفاءات والمهارات بصفته إدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي يبعث على الارتياح. وتوجه الوفد بالشكر أيضاً إلى مكتب الولايات المتحدة الأمريكية للبراءات والعلامات التجارية على ما قدّمه من دعم ومساعدة وآراء مفيدة، وأبدى امتنانه لمكتب سنغافورة للملكية الفكرية على بيانه المؤيد

والمشجع، مشيراً إلى أن الدعم الذي قدّمه مكتب سنغافورة بصفته أول إدارة للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي في منطقة جنوب شرقي آسيا كان له أهمية قصوى. وشكر الوفد أيضاً وفود جمهورية كوريا وعمان وأوكرانيا والبرازيل والنمسا ومصر وإندونيسيا على تصريحاتهم المؤيدة. وبالإضافة إلى ذلك، أعرب الوفد عن تقديره لأمانة المكتب الدولي على مساعدتها النفيسة ودعمها القيّم، ولرئيس الفريق العامل لمعاهدة البراءات ولجنة التعاون التقني لمعاهدة البراءات. وفي الختام، تطلع الوفد إلى العمل مع إدارات البحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي الأخرى، وجميع الدول المتعاقدة في معاهدة البراءات لضمان فعالية نظام البراءات.

40. وهنّأ المدير العام بالنيابة عن المكتب الدولي وفد الفلبين على تعيين مكتبه كإدارة للبحث الدولي وإدارة للفحص التمهيدي الدولي في إطار معاهدة البراءات وتطلع إلى انطلاق العمليات والعمل مع مكتب الفلبين بصفته الجديدة.

تمديد تعيين إدارات البحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات

41. استندت المناقشات إلى الوثيقتين PCT/A/49/2 وPCT/A/49/2 Corr.

42. وأشار الرئيس إلى الدورة الثلاثين للجنة المعنية بالتعاون التقني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات التي عُقدت في مايو 2017، ووافقت بالإجماع على أن توصي الجمعية بتمديد تعيين جميع المكاتب الوطنية والمنظمات الحكومية التي تعمل حالياً كإدارات للبحث الدولي وإدارات للفحص التمهيدي الدولي في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات، على النحو المذكور في الفقرة 4 من الوثيقة. وأوضح الرئيس أن مكتب البراءات الأسترالي والمفوضية الكندية للبراءات أحاطا المكتب الدولي علماً بعدم إمكانية استكمال عملياتهما الوطنية للموافقة على الاتفاقين الجديدين مع المكتب الدولي المتعلقين بعملهما كإدارتين للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي قبل انقضاء مهلة الاتفاقين القائمين في 31 ديسمبر 2017. ومن ثمّ، اقترحت الوثيقة، فضلاً عن الموافقة على تمديد تعيين كلتا الإدارتين إلى غاية 31 ديسمبر 2027، الموافقة أيضا على تمديد الاتفاقين القائمين مع كلتا الإدارتين لمدة سنة على الأكثر، إلى حين التصديق على الاتفاقين الجديدين. واختتم الرئيس كلمته قائلاً إن جميع الإدارات الدولية قدّمت طلبات مفصلة لتمديد تعيينها، ونظرت لجنة التعاون التقني لمعاهدة البراءات فيها لدى إسداء مشورتها للجمعية. ومن ثمّ، اقترح الرئيس أن يُنظر إلى البيانات التي أدلت بها الإدارات الدولية خلال الدورة الثلاثين للجنة التعاون التقني لمعاهدة البراءات على أنّها قد أُلقيت بالفعل على مسامع الجمعية، عملاً بإجراءات تمديد التعيين كإدارة للبحث الدولي وإدارة للفحص التمهيدي الدولي بموجب القاعدتين 16(3)(هـ) و32(3) على التوالي من معاهدة التعاون بشأن البراءات.

43. إن جمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات، عملاً بالمادتين 16(3) و32(3) من معاهدة التعاون بشأن البراءات:

"1" استمعت إلى ممثلي الإدارات الدولية وراعت مشورة لجنة التعاون التقني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات المعروضة في الفقرة 4 من الوثيقة PCT/A/49/2؛

"2" ووافقت على نص مشروعات الاتفاقات بين الإدارات الدولية والمكتب الدولي، بصيغتها المبيَّنة في المرفقات الأول إلى الثاني والعشرين من الوثيقة PCT/A/49/2 (كما عدِّلت بالوثيقة PCT/A/49/2 Corr.)؛

"3" ومدّدت تعيين إدارات البحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي القائمة حتى 31 ديسمبر 2027.

[يلي ذلك المرفقان]

التعديلات المقترح إدخالها على اللائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات
لتدخل حيز النفاذ في 1 يوليو 2018

المحتويات

القاعدة 4 العريضة (محتوياتها) 2

1.4 *المحتويات الإجبارية والمحتويات الاختيارية - التوقيع* 2

2.4 إلى 19.4 *[بدون تغيير]* 2

القاعدة 41 مراعاة نتائج بحث وتصنيف سابق 3

1.41 *[بدون تغيير]* 3

2.41 *مراعاة نتائج بحث وتصنيف سابق في الحالات الأخرى* 3

جدول الرسوم 4

القاعدة 4
العريضة (محتوياتها)

1.41.4 *المحتويات الإجبارية والمحتويات الاختيارية؛ التوقيع*

(أ) [بدون تغيير]

(ب) عند الاقتضاء، يجب أن تشتمل العريضة على ما يأتي:

"1" مطالبة بالأولوية؛

"2" بيانات متعلقة ببحث سابق وفقا لما هو منصوص عليه في القاعدتين 12.4"1" و12(ثانيا)1(ب) و(د)؛

"3" إشارة إلى طلب رئيسي أو إلى براءة رئيسية؛

"4" إشارة إلى إدارة البحث الدولي المختصة التي يختارها مودع الطلب.

(ج) و(د) [بدون تغيير]

2.4 إلى 19.4 *[بدون تغيير]*

القاعدة 41
مراعاة نتائج بحث وتصنيف سابق

1.41 *[بدون تغيير]*

2.41 *مراعاة نتائج بحث وتصنيف سابق في الحالات الأخرى*

(أ) [بدون تغيير]

(ب) في حال أرسل مكتب تسلم الطلبات إلى إدارة البحث الدولي صورة عن نتائج أي بحث سابق أو تصنيف سابق بموجب القاعدة 23(ثانيا)2(أ) أو (ج) أو كانت هذه الصورة متاحة لإدارة البحث الدولي بالشكل والطريقة التي تقبلها، مثلا من مكتبة رقمية، جاز لإدارة البحث الدولي أن تراعي تلك النتائج عند إجراء البحث الدولي.

جدول الرسوم

الرسوم	مقدار الرسوم
من 1. إلى 3. [دون تغيير]	

التخفيضات

4. [دون تغيير]

5 يستفيد مودع الطلب الدولي من تخفيض في رسم الإيداع الدولي تحت البند 1 (بعد إعمال التخفيض بناء على البند 4 عند الاقتضاء) ورسم المعالجة للبحث الإضافي تحت البند 2 ورسم المعالجة تحت البند 3 بنسبة 90٪ إذا كان المودع:

(أ) [دون تغيير] شخصاً طبيعياً ومواطناً يقيم في دولة مدرجة ضمن الدول التي يقلّ نصيب الفرد فيها من الناتج المحلي الإجمالي عن 000 25 دولار أمريكي (وفقا لأرقام متوسط نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي في السنوات العشر الأخيرة بالقيم الثابتة للدولار الأمريكي في سنة 2005 التي نشرتها الأمم المتحدة)، على أن يكون الأشخاص الطبيعيون من مواطني تلك الدولة ومن المقيمين فيها قد قاموا بإيداع أقل من 10 طلبات دولية في السنة (لكل مليون نسمة) أو أقل من 50 طلباً دولياً في السنة (بالأعداد المطلقة) وفقاً لأرقام متوسط الإيداع السنوي في السنوات الخمس الأخيرة التي نشرها المكتب الدولي؛

(ب) [دون تغيير] أو شخصاً، طبيعياً أو لا، وهو مواطن يقيم في دولة مدرجة ضمن الدول التي صنفتها الأمم المتحدة في البلدان الأقل نمواً؛

شرط ألا يوجد ضمن مالكي الطلب الدولي المستفيدين، وقت إيداعه، مَن لا يستوفي المعايير المنصوص عليها في البند الفرعي (أ) أو (ب)، وشرط ضمان أنه إذا تعدّد مودعو الطلب الواحد، وجب أن يستوفي جميعهم المعايير المحدّدة في البند الفرعي (أ) أو (ب). ويحدثّ المدير العام قوائم الدول المذكورة في البندين الفرعيين (أ) و(ب)[1] كل خمس سنوات على الأقل وفقا لتوجيهات الجمعية. وتستعرض الجمعية المعايير المنصوص عليها في البندين الفرعيين (أ) و(ب) كل خمس سنوات على الأقل.

[يلي ذلك المرفق الثاني]

[1] *ملاحظة الناشر:* نُشرت قوائم الدول الأولى في الجريدة الصادرة بتاريخ 12 فبراير 2015، الصفحة 32 (انظر الموقع التالي: http://www.wipo.int/pct/en/official_notices/index.htm)

القرارات المتعلقة بدخول التعديلات الواردة في المرفق الأول حيز النفاذ

"تعديلات القاعدتين 1.4(ب)"2" و2.41(ب) ستدخل حيز النفاذ في 1 يوليو 2018 وستسري على أي طلب دولي يودع في ذلك التاريخ أو بعده."

التفاهم المتعلق بالبند 5 من جدول الرسوم

"بمقتضى التفاهم المعتمد من قبل جمعية معاهدة التعاون بشأن البراءات، لا يُعتزم أن ينطبق تخفيض الرسوم المنصوص عليه في البند 5 من جدول الرسوم سوى على الحالة التي يكون فيها المودعون المشار إليهم في العريضة المالكين الحقيقيين والوحيدين للطلب ولا يكونوا خاضعين لأي التزام بالتنازل عن الحقوق المرتبطة بالاختراع أو منحها أو نقلها لطرف آخر غير مؤهل للاستفادة من تخفيض الرسوم."

[نهاية المرفق الثاني والوثيقة]